

SYRIAN ARAB REPUBLIC
Ministry Of Economy & Trade



الجمهورية العربية السورية
وزارة الاقتصاد والتجارة

NO: / /

الرقم:

Date: / /

/ / التاريخ:

القرار رقم ((٢٤))

وزير الاقتصاد والتجارة

بناءً على أحكام المرسوم التشريعي رقم ٦٠ لعام ١٩٥٢ وتعديلاته .
وعلى كتاب رئاسة مجلس الوزراء رقم ١/٩٧٩١ تاريخ ٢٠/١٢/٢٠٠٦ .
وعلى مقتضيات المصلحة العامة .

يقرر مايلي

- مادة ١- يمنع تصدير مادة الكسبة الناتجة عن عصر بذور القطن لموسم ٢٠٠٦-٢٠٠٧ .
مادة ٢- يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

ممنق في ١١/١/٢٠٠٧ .

وزير الاقتصاد والتجارة

الدكتور عامر حسني لطفى